المفسدة اي واضحة كالخمر واما الحشيشة والعرش والافيون
وجوزة الطيب والزعفران يحرم اكل الكثير منهما بالاجماع ويجوز
اكل قليلهما ولو اعتاد اكل الكثير فلم يغير عقله حرم عليه قوله كالسم
وان قل قال الغزالي فان خرج عن كونه مضرا كالمجنه بغيره لم
يحرم قوله والخمر اي لتغييبه العقل فاسده لما غرس ادم شجرة
العنب جا ابليس فذبح عليها طاووسا فشربت دمه فلما طلعت
اوراقها ذبح عليها قردا فشربت دمه فلما طلعت ثمرها ذبح
عليها اسدا فشربت دمه فلما انتهى ثمرها ذبح عليها خنزيرا
فشربت دمه فلهذا يشارب الخمر تعتريه اوصاف هذه الحيوانات
الاربع وذلك انه في اول شربها يزهو لونه ويحسن كما يحسن
الطاووس فاذا جاءه مبادي لعب وصفق كما يعمل القرد فاذا
قوي سكره عبث وعربد كالاسد وتظلم كالافاعي فيه ثم يتغطى
كما يتغطى الخنزير ويطلب النوم وتحل قوته قوله بلا كسب اي بلا
تعاطي سبب كما كان لمريم بنت عمران بانبهما في الصيف فواكه
الشتا وفي الشتا فواكه الصيف من غير داخل عليها قوله اي في
افضلية الخ اشارة الى ان الكلام مسوق لبيان المفاضلة اذ لم
يقل احد وكل باشتاع وكل بمساوات فتعينت المفاضلة قوله
لتحصيل الصحة اي في المريض اذا كانت فاقدة وقوله وحفظها
اي في الصحيح اذا كانت موجودة قوله ونحو ذلك اي كالحذر من
الاعداء قوله اي اعتماد عليه تعالى اي الوثوق به ورجا الرزق منه
قوله وقطع النظر عن الاسباب اي عدم الوثوق بها وقوله
مع تعاطيها اي التمكن منها قوله ويقال هي ترك السعي الخ وان كان
هذا البيت مرادا هنا قوله فيما لا تسعه قدرة البشر كالطيران
وهو صادق بالسعي فيما تسعه البشر كالبيع والشرا قوله
اختلف وحاصل المراد من ذلك الطريقين ان الطريقة الاولى
التوكل فيها بناء في الكسب لانه ضده وعند صاحب هذه
الطريقة وهو ابو جعفر الطبري ومن وافقه واما الطريقة
الثانية وهي طريقة الجمهور تقصر التوكل بما لا ضد له الكسب
ولا ينافيه والتفصيل المشار اليه في النظم بقوله والراجح الخ انما

باقي

باقي على الطريقة الاولى لا على الثانية لانه لا منافاة بينهما كما علمت
بل يكون متوكلا وهو يكتسب لان حقيقة التوكل على هذه الطريقة
الثقة بالله والاعتماد عليه واعتقاد ان الامر منه واليه وانه
لا رازق الا هو ولو كان بعشارة الاسباب كما كان يفعل صلى الله عليه
وسلم قوله فرجح قوم اي الجمهور قوله كف النفس اي منعها وقوله ما في
ايدي الناس اي من الدنيا وقوله والتذلل عطف تفسير وقوله
مع خيبة اي اصابة وقوله ومساواة اي اعانة وقوله وصلة
اي الاحسان قوله ورجح قوم كابي جعفر الطبري قوله الثاني اي
التوكل وترك الاكتساب في حالة الضرورة وغيرها فقد اخرج
القضاعي من انقطع الى الله كفاه الله كل مؤونة ورزقه من
حيث لا يحتسب ومن انقطع الى الدنيا وكله الله اليها اي تركه
بلا الهام التوفيق لفعله عليه قال سليمان الخواص لو ان
رجلا توكل على الله بصدق النية لاحتاج اليه الامراء من دونهم
وكيف يحتاج هو الى احد ومولاه الغني الحميد قوله لا يسخط اي
لا يصدر منه ما يشعر بعدم الرضى بالقضا لان عدم الرضى به
حرام قوله والصبر على شدتها اي شدة مجاهدة النفس ومعالجتها
قال الغزالي واخذ الزاد في السفر بنية عون مسلم افضل والافضل
تركه لمتوكل قوي القلب يشغله الزاد عن عبادة الله وقد كان
المصطفى واصحابه والسلف الصالح يحملون الزاد لبيان الجواز
لا لميل قلوبهم عن الله الى الزاد والمعتبر القصد فكم حامل زاد
وقلبه مع الله وكم تارك زاد وقلبه مع الزاد والدخول في الموذي
بلا زاد توكلا بدعة لم ينقل عن احد من السلف لان هذا
مخاطرة بالروح وقد تعالى ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة قوله على
خلاف ذلك بان يسخط عند ضيق المعيشة او تطلع لسوال
احد او تعلقت به نفقة لمن لا يرضى بحاله قوله وجب الكسب في
حقه بان كان له عيال او اضطر قوله ان الاكتساب بناء في التوكل
وهو ضعيف وقوله الطريق الثاني وهو ان الاكتساب لا ينافي
التوكل وهو المعتمد قوله الثقة بالله اي الاعتماد عليه واعتقاد
ان الامر منه واليه وانه لا رازق الا هو ولو كان الرزق بعشارة الاسباب

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)